



Royaume du Maroc
Conseil consultatif des droits de l'Homme

Département Information et Communication

المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان في الصحافة الوطنية


LE CCDH DANS LA PRESSE NATIONALE

02 Mars 2010

02 مارس 2010

Tinghir


► Ouverture d'un Centre de citoyenneté et de démocratie



Le nouveau Centre de citoyenneté et de démocratie, financé par le Conseil consultatif des droits de l'Homme et la Fondation Caisse de dépôt et de gestion, a été ouvert le week-end dernier à Tinghir. Il est composé d'une bibliothèque de 800 livres, une salle multimédia et une scène de théâtre. L'association M'qqourn pour le développement, chargée de gérer ce

Centre, a tracé des objectifs tel que la création d'un musée de la mémoire locale.

Tinghir : Un Centre dédié à la citoyenneté et la démocratie




• Ahmed Herzenni.

Le nouveau Centre de citoyenneté et de démocratie, financé par le Conseil consultatif des droits de l'Homme (CCDH) et la Fondation Caisse de dépôt et de gestion (CDG), a été ouvert ce week-end à Tinghir, en présence des potentialités associatives de la région. Parmi les principales dépendances de ce centre, l'on compte une bibliothèque riche de 800 livres, une salle multimédia équipée d'ordinateurs et de réseau Internet et une scène de théâtre dédiée aux troupes locales. L'association M'qqourn pour le développement, chargée de gérer ce centre, a tracé des objectifs telle que la création d'un musée de la mémoire locale et la publication de recherche universitaires y afférentes, ainsi que l'organisation de session de formation en faveur des différentes catégories sociales de la région.

حرزني يفتح مركزا جديدا للمواطنة

تم السبت فتح مركز جديد للمواطنة والديمقراطية يموله المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان وصندوق الإيداع والتدبير، وذلك بحضور ممثلي النسيج الجمعوي بالمنطقة.

ويضم هذا المركز مجموعة من المرافق من بينها خزانة تضم 800 كتاب، وقاعة متعددة الوسائط مجهزة بحواسيب مرتبطة بشبكة الأنترنت، وقاعة



أخرى للعروض المسرحية مخصصة للفرق المحلية. وقد سطرت جمعية "مكورن للتنمية" المكلفة بتسيير هذا المركز، الأهداف التي يتعين تحقيقها والمتمثلة في إحداث متحف للذاكرة المحلية ونشر الأبحاث الجامعية، وكذا تنظيم دورات تكوينية لفائدة مختلف الشرائح الإجتماعية بالمنطقة.

ويندرج هذا المشروع في إطار برنامج يتكون من مجموعة من المشاريع تتعلق بجبر الضرر الجماعي، والتي تهدف إلى تعويض المناطق التي شهدت انتهاكات جسيمة في مجال حقوق الإنسان.

وإلى جانب مدينة تنغير، التي استفادت من ست مشاريع للتنمية، فإن البرنامج يتضمن 26 مشروعا موزعة على ورزازات (4) والرشيديية (3) وزاكورة (5) والناظور (4) والدار البيضاء (الحي المحمدي) (3) وفكيك (5) والحسيمة (1) والقنيطرة (1)

الحكامة الأمنية والصحافة موضوعان رئيسيان في جدول أعمال الدورة الـ 35 للمجلس الاستشاري لحقوق الإنسان

حرزني: المجلس استكمل تحقيق جل الأهداف الاستراتيجية للعدالة الانتقالية ودخل مرحلة جديدة..

تسع حالات عالقة في حين أن الرئيس أعلن في كلمته ليوم الخميس أن عددها سبعة فقط، وهو ما يعني أنه قد تم التوصل إلى نتائج بشأن اثنتين من الضحايا، وإن لم يتم الإفصاح عنهما بعد.

وحول جدول الدورة الـ 35 للمجلس الاستشاري لحقوق الإنسان، أوضح حرزني أن المجلس يسعى لبثورة تصور متكامل لمواضيع ذات الصلة بتعزيز حكم القانون ولاسيما في مجالى الحكامة الأمنية والصحافة، حيث سيتم تعميق النقاش حولهما خلال هذه الدورة، على أساس أن تتم مواصلة الحوار مع كافة المعنيين والمهتمين في أفق الوصول إلى الإجماع الممكن حول الموضوعين.

ومن جانبه أكد الطيب الشرقاوي وزير الداخلية، (الذي شكّل حضوره هذه الدورة أول مشاركة له بصفتة وزيرا في أشغال المجلس)، على نهج التعاون الذي يطبع علاقات وزارته بالمجلس الاستشاري لحقوق الإنسان، وما يميزه من روح الالتزام والمسؤولية والتشاور البناء.

هذا وبخصوص التصور الذي يطرحه المجلس لترشيح الحكامة الأمنية والتي تعد إحدى التوصيات الأساسية التي تضمنها

أعلن أحمد حرزني رئيس المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان، أن المجلس الذي شكّل إحدائه دفعا للإصلاحات التي عرفها المغرب في مجال البناء الديمقراطي والحقوقى قد استكمل تحقيق جل الأهداف الاستراتيجية للعدالة الانتقالية، ودخل مرحلة جديدة سمتها الحرص على مواكبة الإصلاحات المهيكلة الجارية، المتمثلة في إصلاح القضاء والجهوية وتحديث المنظومة الجنائية ووضع ميثاق للبيئة...

واستطرد حرزني خلال افتتاح أشغال الدورة العادية الـ 35 للمجلس الاستشاري لحقوق الإنسان يوم الخميس الماضي بالرباط، والتي خصصت بالإضافة إلى تقديم التقرير السنوي حول حالة حقوق الإنسان بالمغرب، لدراسة موضوعي الحكامة الأمنية والصحافة، قائلا «إنه إذا كان المجلس قد قدم تقريرا يتعلق بمتابعة تفعيل توصيات هيئة الإنصاف والمصالحة ويعمل حاليا من أجل إصدار الملاحق المفصلة بمختلف أجزاء ذات التقرير، فإن ذلك لا يعني «أننا نفضنا أيدينا من القضايا العالقة ولا بالأحرى من البرامج التي تدخل في نطاق متابعة تنفيذ توصيات هيئة الإنصاف والمصالحة والتي ما زالت قيد التفعيل».

وأكد أن المجلس أحدث وحدة إدارية خاصة بالمساعدة القانونية والطبية لضحايا الانتهاكات الجسدية لحقوق الإنسان في الماضي، معلنا فيما يشبه الرد على منتقديه بخصوص الحالات العالقة «أنه متيقظ فيما يتعلق بالحالات السبع التي لم يتمكن المجلس من الكشف عن الحقيقة بخصوصها».

ومعلوم أن التقرير الخاص بمتابعة المجلس لتفعيل توصيات هيئة الإنصاف والمصالحة المقدم خلال يناير الماضي كان قد تضمن أسماء

فنن العفاني

النهوض بحق الولوج إلى المعلومات المتعلقة بالعمليات الأمنية وحفظ النظام العام، وإقرار مراقبة سياسية وقانونية وإدارية على كافة السلطات الأمنية، وتطوير معايير لقياس التناسب بين استعمال القوة في مواجهة حالات الإخلال بالأمن والنظام العام، والمحافظة على الحقوق والحريات

Revue de Presse

بضعها المجلس في تغيير كل ما يرتبط بالماضي من تمثيلات سلبية لدى المجتمع بخصوص دور الأمن فيه، والعمل على النهوض بحق الولوج إلى المعلومات المتعلقة بالعمليات الأمنية وحفظ النظام العام، وإقرار مراقبة سياسية وقانونية وإدارية على كافة السلطات الأمنية، مع الرفع من مستوى أدائها، وتطوير معايير لقياس التناسب بين استعمال القوة في مواجهة حالات الإخلال بالأمن والنظام العام، من جهة، والمحافظة على الحقوق والحريات الأساسية من جهة أخرى. بالإضافة إلى حدوث تطور نوعي في التعاطي مع الشأن الأمني بتفعيل المفهوم الجديد للسلطة بما يؤسس للتحويل من مجرد عمل أمني للأجهزة والقوات العمومية إلى مصالح تشارك في التنمية وتساهم في النهوض بقيم المواطنة العصرية والمسؤولية.

وفيما يتعلق بالصحافة كموضوع يتضمنه جدول أعمال الدورة 35 للمجلس، فقد ركزت الورقة المطروحة للنقاش بهذا الخصوص على ما تضمنته المذكرة الأولية التي وجهها المجلس إلى الوزير الأول قبل ثلاث سنوات، والتي أكد فيها على ضرورة تعميق دراسة مشروع قانون الصحافة والصحفيين المهنيين المحال عليه آنذاك من قبل ذات الوزير الأول، مع الأخذ بعين الاعتبار مجموعة من الملاحظات، من ضمنها مسؤولية وسائل الإعلام ودورها في إخبار المواطنين في إطار مسار البناء الديمقراطي، وتعزيز المكتسبات الدستورية في مجال حرية التعبير وضرورة تطوير وسط مهني يسمح بتتبع ديناميات التنمية الاجتماعية التي يعرفها المغرب، هذا فضلا عن الأخذ بعين الاعتبار غياب قانون الحق في المعلومة والخبر، ووجود مقتضيات قانونية تتضمن الإكراه البدني.



المؤسسات الوطنية والخبرة والبحث العلمي، مع التركيز على المسؤولية والشفافية، وعلى تكامل عناصر الأمن الوطني مع عناصر الأمن الاقتصادي والاستقرار الاجتماعي، وإدراج ترشيد الحكامة الأمنية ضمن مسار إصلاحي تدريجي. وتتوحد الأهداف الرئيسية للترشيد والتي

تقرير هيئة الإنصاف والمصالحة، فإنه يتأسس على الأخذ بعين الاعتبار التكامل بين كافة توصيات الهيئة المتعلقة بالإصلاحات القانونية والمؤسساتية، والنهوض بثقافة حقوق الإنسان، وتوظيف كل المكتسبات في مجال حقوق الإنسان في مسار الترشيد، وتطوير سياسات عمومية مبنية على إشراك الفاعلين السياسيين والمدنيين

على هامش افتتاح مكتب جهوي لحقوق الإنسان ببني ملال

يوم دراسي حول الحقوق السياسية والمدنية والاقتصادية

للمجلس الاستشاري لحقوق الإنسان ببني ملال على استقبال وتوجيه المواطنين النهوض بثقافة حقوق الإنسان ونشر الآليات الحقوقية الوطنية والدولية وتنظيم الأنشطة الإشعاعية والدورات التكوينية والنهوض بمجال الترتيبية على حقوق الإنسان بلورة برامج للنهوض بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية مع الأحد باعتبار الخصوصيات المحلية وتقييم حالات انتهاكات حقوق الإنسان ورفع تقارير للمجلس في هذا الشأن دراسة الشكايات الفردية والجماعية المرتبطة بحقوق الإنسان وإبداء الرأي فيها للمجلس تنمية علاقات التعاون بين مختلف المتدخلين المحليين المغنيين بحماية حقوق الإنسان تتبع وتسهيل تنفيذ توصيات هيئة الإنصاف والمصالحة على المستوى الجهوي فيما يتعلق بالتعويضات الفردية والتغطية الصحية وجبر الضرر الجماعي القيام بالتحريات والأبحاث واعداد تقارير دورية حول وضعية حقوق الإنسان بجهتي تادلة أزيلال ومراكش تانسيفت الحوز.

صريح-المولوع



وتركيزه على لوبيات العقار. ويورشة الحقوق الثقافية التي ترأسها حميد السعداوي سجل المتدخلون طغيان الفكر القبلي وغياب كتابة تاريخ خاص بالمنطقة وغياب السياحة الثقافية وعدم الاستفادة من عائدات هذه السياحة ضعف قدرة الفاعلين على المراقبة ووجود إمكانيات غير مستثمرة بالشكل المطلوب في السياحة وضرورة خلق نشرة تواصلية جهوية قصد بناء علاقة قوية مع مختلف الفاعلين وتنظيم مرجانات هادفة وتشجيع العمل المسرحي وسيضلع المكتب الجهوي

الضرر الجماعي، وضرورة استنفادة الجهتين والرافع من الغلاف المالي لهذه العملية. وركز المشاركون خلال ورشة الحقوق الاقتصادية والمدنية التي ترأسها مصطفى البغداوي على ضرورة محاربة الرشوة والزيونية والمحسوبية ونقص الأطر وعدم تعميم بطاقة التغطية الصحية RAMED بقطاع الصحة العمومية وإنشاء مدارس جماعية وتوفير النقل المدرسي انتشار بطالة الخرجين وغياب الإدماج في سوق الشغل، غياب الاستثمار

خلص المشاركون خلال اليوم الدراسي لحقوق السياسية والمدنية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والبيئية الذي عقده المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان على هامش افتتاح مكتب جهوي لجهتي تادلة أزيلال ومراكش تانسيفت الحوز بحي الأدارسة ببني ملال الى صدار مجموعة من التوصيات من خلال اشغال الورشات الثلاث، بحيث أكد المشاركون خلال ورشة الحقوق المدنية والسياسية والتي ترأسها فطوم قدامة على تشخيص الحقوق المدنية والسياسية الإطار العام بتأسيس المركز الجهوي، وسجل المتدخلون غياب نزاهة الانتخابات في جل الدوائر والتصديق على حرية التعبير والرأي لدى المواطنين، ووضعية المهاجرين المغاربة خاصة الأطفال، سيادة العقلية الذكورية وإقصاء المرأة من تدبير الشأن العام المحلي، واشكالية غياب النزاهة والشفافية في القضاء وعدم الاستفادة من برامج جبر

تقرير للمجلس يرصد 511 يوم احتجاز داخل معتقل تمارة

حرزني ينتقد «الديستي» ويتهمها باعتقال أشخاص خارج نطاق القانون

المساء

بعض الأشخاص المعنويين، بغض النظر عن الجهة المشتكى بها. ولعل ما يدعو إلى التأمل كون التظلم من قرارات إدارية وتصرفات مشبهاة لبعض المسؤولين تشكل نسبة 85 في المائة، في الوقت الذي كان من الممكن فيه اللجوء إلى القضاء الإداري من أجل الطعن في القرارات الإدارية، مما يدعو إلى القيام بتشخيص حقيقي للأسباب التي تدعو المتضررين إلى اللجوء إلى المجلس عوض اللجوء إلى الجهات المختصة.

وتوصل المجلس بشكايات أخرى تهم 45 قطاعا آخر تتعلق بمواضيع يعتقد أصحابها أن حقا من حقوقهم قد تم المساس به، وهي الشكايات التي أحالها المجلس على ديوان المظالم. وتأتي المجالس البلدية والقروية في المقدمة بنسبة 22.92 في المائة متبوعة بقطاع التربية الوطنية والتعليم العالي 8.85 في المائة، ثم الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي بنسبة 8.33 في المائة.

إلا يوم 28 يوليوز 2008. وبلغ عدد الشكايات التي تهم وزارة العدل 2421 شكاية، البعض منها تقدم به الأفراد، إما بشكل فردي أو جماعي. وشكلت التظلمات، سواء تلك المرتبطة بمسار قضية أمام القضاء أو من أحكام قضائية نسبة 69.4 في المائة، مما يعني أن أغلب الشكايات التي تهم وزارة العدل تتعلق بقضايا تدخل ضمن اختصاص القضاء. وبلغ عدد الشكايات التي تهم وزارة الداخلية 180 شكاية، ورغم ذلك يتوقف تقرير المجلس عند بعض المؤشرات التي اعتبرها هامة، ذلك أن 17 منها تقدم بها سكان قبائل بشكل جماعي، أي أنها تهم الوسط القروي، وهو ما يؤكد تفاعل هذه الفئة من المواطنين مع المجلس كمؤسسة وطنية في مجال حقوق الإنسان، كما أن بعض الشكايات قدمت من لدن فعاليات من المجتمع المدني، مما يؤكد أن اللجوء إلى المجلس لم يبق مقتصرًا على الأفراد بل يلجأ إليه حتى

26.83 في المائة من الشكايات التي تدخل في المجال الحمائي للمجلس. وإذا كانت مقتضيات القانون المغربي تضمن خضوع الاعتقال لضوابط دقيقة، وسهر القضاء على مراقبتها، بما في ذلك مراقبة الحراسة النظرية، فإن وجود حالات للاعتقال في أماكن لا يراقبها القضاء وخارج المساطر التي ينظمها القانون، ولو بشكل محدود، من شأنه أن يؤدي إلى حدوث انتهاكات لحقوق الإنسان لم يعد من المقبول ارتكابها بعد انتهاء مسلسل طبي صفحة الماضي بالنسبة إلى الخروقات الجسيمة لحقوق الإنسان». وأشار تقرير المجلس إلى أنه قام بعرض هذه الحالات على خلية التواصل والاتصال بين المجلس ووزارتي العدل والداخلية حال توصل المجلس بها، غير أن الأجوبة وصلت بعد مدة طويلة بلغت 5 أشهر في إحدى الحالات، إذ حملت مراسلة المجلس تاريخ 27 فبراير 2008، ولم يتوصل المجلس بالجواب في شأنها

سجل المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان ارتفاع عدد الشكايات الواردة عليه والمتعلقة بحالات اختفاء واحتجاز غير قانوني، ورصد في هذا الصدد 511 يوما من الاعتقال خارج ما يسمح به القانون، حيث إن أطول مدة قضاها معتقل في مكان مجهول وصلت إلى 78 يوما، أي شهرين و18 يوما، بينما أقصر مدة وصلت إلى 9 أيام. وشن التقرير الأخير للمجلس، الذي يخص فترة 2008، هجوما لاذعا على مديرية مراقبة التراب الوطني «الديستي» التي تحملها المنظمات الحقوقية، عادة، مسؤولية اختفاء أشخاص خارج ما تنص عليه المقتضيات القانونية.

وأورد المجلس في هذا الصدد أنه سجل خلال سنة 2008 «تزايد الشكايات حول الاحتجاز غير القانوني، حيث شكلت

Revue de Presse du Conseil cons



10/2 نازل

أحمد حرزني

صمت دهرا ونطق كفرا. هذا هو المثل الذي ينطبق على أحمد حرزني، الأمين العام للمجلس الاستشاري لحقوق الإنسان. فطيلة سنة من المضايقات التي تعرضت لها الصحافة لم يصدر مجلس حرزني ولا بيان واحد يعترض فيه على «انتهاك القانون» من قبل الدولة أثناء تعسفها على حرية الصحافة، أو أن ينبه «قضاء التعليمات» عندما كان يصدر أحكامه القاسية وغراماته الثقيلة ضد الصحافة المستقلة. حرزني، المناضل «الماوي» القديم، أصدر تقريرا يجمال فيه السلطة، لم تكن تصدر حتى في عهد رجل مخزني مثل الراحل محمد ميكو، يعتبر أن الأحكام الصادرة ضد الصحافة، بما فيها العقوبات السالبة للحرية والغرامات الثقيلة، ما هي سوى وسيلة «ردع خاص وردع عام»! حقا، كما يقول المثل «عيش نهار تسمع خبار»!

النقاش حول عقوبة الإعدام في المغرب أحد النقاشات الأكثر تقدما في المغرب العربي

ستنطق بها محاكم الدولة التي طلبت الترحيل . وأشارت المجلة إلى أنه بصفة عامة القضاة يبدون رغبة في تطبيق الفصل 146 من القانون الجنائي الذي يمنحهم سلطة تخفيض العقوبة إذا اعتبروها قاسية .

كما أبرزت المجلة، التي تم إعدادها بتمويل من الاتحاد الأوروبي، أنه على مستوى المجتمع المدني المغربي، فإن الحركة المؤيدة لإلغاء عقوبة الإعدام تقودها المنظمات الغير حكومية التي تظهر حيوية كبيرة ومتزايدة في الأنشطة الخاصة بالإلغاء تتداولها بشكل كبير وسائل الإعلام التي تهتم بهذه القضية .

يذكر أن ممثلين عن المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان، ووزارة العدل، والمنظمة المغربية لحقوق الإنسان، والجمعية المغربية لحقوق الإنسان، والمرصد المغربي للسجون شاركوا في هذا المؤتمر، الذي انعقد من 24 إلى 26 فبراير الجاري، وعرف حضور نحو ألف من دعاة إلغاء عقوبة الإعدام.



كتبت المجلة التي يصدرها التحالف العالمي ضد عقوبة الإعدام في عددها الأخير لشهر فبراير الجاري، أن النقاش حول عقوبة الإعدام في المغرب هو أحد النقاشات الأكثر تقدما في منطقة المغرب العربي والشرق الأوسط ويتجاوز المجال الضيق لجمعيات حقوق الإنسان . وأكدت المجلة، التي وزعت على المشاركين في المؤتمر العالمي الرابع المناهضة لعقوبة الإعدام الذي اختتمت أشغاله أمس الجمعة بجنيف، أن آخر تنفيذ لهذه العقوبة بالمغرب يعود إلى سنة 1993 . وأبرزت المجلة، التي تصدر باللغتين الفرنسية والإنجليزية، أنه منذ توليه العرش في يوليو 1999، لم يوقع صاحب الجلالة الملك محمد السادس أي مرسوم للتنفيذ .

كما ذكرت المجلة بأنه منذ سنة 2004، أيد وزير العدل إلغاء عقوبة الإعدام، ولكن على مراحل، وأنه في سنة 2008، تم القيام بعملين موضوعيين أكدا هذه الإرادة : مشروع قانون جنائي جديد الذي يميل إلى التقليل من حالات

الجرائم التي يعاقب عليها بعقوبة الإعدام إلى أحد عشر عقوبة، ومن جهة أخرى، توقيع اتفاقيات ثنائية لترحيل المجرمين التي تستبدل عقوبة الإعدام بعقوبة أعلى التي

مشروع قانون جنائي جديد الذي يميل إلى التقليل من حالات